

Distr.
RESTRICTED

TD/B/40(1)/R.1/Add.4
4 August 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

الدورة الأربعون
الجزء الأول
جنيف ، ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣
البند ١١(ز) من جدول الأعمال المؤقت

تسمية وتصنيف المنظمات غير الحكومية لاغراض المادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس

طلب مقدم من المعهد الايبيري - الامريكي للقانون البحري*

مذكرة من امانة الاونكتاد

١ - تلقت امانة الاونكتاد من رئيس المعهد الايبيري - الامريكي للقانون البحري رسالة مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣ يطلب فيها ان يدرج مجلس التجارة والتنمية هذا المعهد في القائمة المنسومة عليها في المادة ٧٧ من نظامه الداخلي .

الفرض من هذه الوثيقة في هذه المرحلة هو احاطة حكومات الدول الاعضاء في الاونكتاد علما بها ، ومن ثم يقتصر توزيعها على هذه الحكومات دون غيرها . ويتعزز إلغاء تقييد توزيع الوثيقة في الوقت المناسب .

Instituto Iberoamericano de Derecho Marítimo

*

- ٢ - وبعد أن استعرضت الأمانة المعلومات المقيدة ارتأت أنه يمكن ، رهنًا بموافقة مكتب مجلس التجارة والتنمية ، تصنيف المعهد الإيبيري - الأمريكي للقانون البحري في الفتنة الخاصة بموجب أحكام الفقرة ١٢(ب) من مقرر المجلس ٤٣(د - ٧) .
- ٣ - وربما يرغب المجلس في اتخاذ إجراء بشأن الطلب سالف الذكر في دورته الجارية في ضوء ما يوصي به المكتب .
- ٤ - وترد في المرفق معلومات عن هذا المعهد .

مرفق

معلومات أساسية عن المعهد الأيبيري - الأمريكي للقانون البحري

خلفية تاريخية

١ - كان فريق من فقهاء القانون الأيبيريين - الأمريكيين أول من بحث فكرة إنشاء المعهد الأسباني - البرتغالي - الأمريكي اللاتيني للقانون البحري ، وذلك في المؤتمر الثالث والثلاثين للجنة البحرية الدولية المعقود في لشبونة في ١٩٨٥ . وتمت الموافقة على النظام الأساسي للمعهد والتوصيّع على قرار تأسيسه في ٢١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٧ ، وغير اسمه إلى المعهد الأيبيري - الأمريكي للقانون البحري إنفاذًا لقرار الجمعية العمومية بتاريخ ١٥ حزيران / يونيو ١٩٩٢ .

الاهداف والمقاصد

٢ - مقاصد المعهد هي: الحث على تطوير وتوحيد القوانين البحرية في إقليم أسبانيا والبرتغال وأمريكا اللاتينية ؛ التنسيق بين أنشطة المعهد وأنشطة المنظمات الدولية الأخرى ، وبالذات اللجنة البحرية الدولية ؛ وترويج وتشجيع درامة وتدريسي القانون البحري وتاريخه فضلاً عن الموضوعات الأخرى التي لها صلة بقانون البحار ؛ وتشجيع التحكيم في المسائل البحرية باعتبار المعهد ذات صلاحية للقيام بدور الجهة المنظمة لإجراءات التحكيم بين المؤسسات . وتحقيقاً لهذه الغايات ، ينظم المعهد ، في جملة أمور أخرى ، المطبوعات والندوات ، والاجتماعات واللقاءات الدرامية ، وتقديم المنح الدراسية في مؤسسات متخصصة بناء على امتحانات مسابقة ، إلى جانب دراسة مشاريع القوانين ذات الطابع الإقليمي أو العالمي .

العضوية

٣ - يضم المعهد فئات متعددة من الأعضاء تشمل المؤسسين كاملي العضوية ، وكاملي العضوية ، والفخريين ، والمعاونين ، والمشاركين ، وتنتألف من البلدان التالية: الأرجنتين ، أسبانيا ، أكادور ، أوروجواي ، باراغواي ، البرازيل ، البرتغال ، بينما ، بورتوريكو ، بوليفيا ، بيرو ، الجمهورية الدومينيكية ، شيلي ، فنزويلا ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، نيكاراغوا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الهيكل التنظيمي

٤ - هيئات المعهد هي الجمعية العمومية ، ومكتب الرئيس ، والمجلس التنفيذي ، ومجلس مراجع الحسابات . وتعتبر الجمعية العمومية أعلى هيئات المعهد ؛ والجمعية العمومية العادية هي التي توافق على تعيين الرئيس ونواب الرئيس وعلى الميزانية

والحسابات ، أما الجمعية العمومية غير العادلة فهي المسؤولة عن أي تعديل في النظام الأساسي وفي القرارات المختصة بالمسائل التنظيمية . وأما الرئيس فينتخب لمدة سنتين وبالتناوب بين الجنسين ، وهو الذي يمثل المعهد لدى المؤسسات ، ويدعو الجمعية العمومية إلى الانعقاد ويرأس اجتماعاتها ويغفل في المسائل غير المنصوص عليها في النظام الأساسي بعد نظرها في المجلس التنفيذي والجمعية العمومية .

وتشمل مهام المجلس التنفيذي كفالة التمثيل القانوني للمعهد ؛ وتقرير الاتجاهات للأنشطة المؤسسية التي يطلع بها الرئيس والأمين العام التنفيذي في الشؤون الإدارية ؛ ويتألف مجلس مراجعي الحسابات من ثلاثة أعضاء كاملي العضوية يعينون من بينهم رئيساً لهم ، وهذا المجلس مكلف بالاشراف على الأنشطة المالية للمعهد وللأمين العام التنفيذي . ويعرض تقريراً سنوياً . أما الأمين العام التنفيذي فيعينه نواب الرئيس المنتدون للبلد الذي يقع فيه المقر الرئيسي ، رهنا بموافقة المجلس التنفيذي . وقد أنشأ المعهد سبع لجان عمل كي يتتسن له بلوغ أهداف البحث والدراسة المنصوص عليها في النظام الأساسي .

الموارد المالية

٥ - يستقي المعهد موارده من: رسوم عضوية الأعضاء كاملية العضوية والأعضاء المشاركين (الرسوم للعضو الفردي ٥٠ دولاراً وللعضو الجماعي ٣٠٠ دولار) ؛ الاشتراكات القطرية من الكيانات القطرية أو الدولية الخاصة أو العامة ؛ مصادر أخرى ومساعدة .

العلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى

٦ - أقام المعهد علاقات عمل مع منظمات دولية أخرى تهتم بالشؤون البحرية ، من بينها الأونكتاد ، والمنظمة البحرية الدولية ، وغرفة التجارة الدولية ، والمؤتمر البحري البليطيقي الدولي ، ورابطة أصحاب السفن في أمريكا اللاتينية ، والمجلس البحري الدولي الذي وقع معه المعهد اتفاقاً تعاونياً خاصاً . وطلب المعهد الحصول على مركز استشاري لدى المنظمة البحرية الدولية .

المطبوعات

٧ - يصدر المعهد نشرة شهرية توزع على أعضائه وعنوانها "نوتيفاكون" ، كما أنه نشر عدداً من المحاضرات التي ألقاها فقهاء قانونيون بارزون ، بالإضافة إلى تقارير العديد من الندوات التي ينظمها دوريًا ، ويعتزم نشر أهم النتائج التي خلصت إليها بحوثه .

اتصاله بالاونكتاد

٨ - اتصالات المعهد مع الاونكتاد سوف يجريها رئيس المعهد السيد خومي ما الكنترا غونزاليس أو من يعنيه ممثلا له في ذلك .

العنوان

C /Miguel Angel no. 16-50 Derecha - ٩
28010 MADRID
Spain

هاتف: ٣٠٨ ٩٥ (١)

فاكس: ٣١٠ ٢٥ (١)

تلекс: ٤٩٤٢٨ lexm e

١٠ - لغتا العمل في المعهد هي الإسبانية والبرتغالية .
